أولا: تعريف العبادة:

1-العبادة لغة: العبودة والعبودية والعبدية؛ معناها اللغوي: الخضوع والتذلل، أي استسلام المرء وانقياده لأحد غيره انقيادا لا مقاومة معه ولا عدول عنه ولا عصيان له، حتى يستخدمه هو حسب ما يرضى وكيف ما يشاء. قال ابن سيده في المخصص: «أصل العبادة في اللغة: التذليل، ...والعبادة والخضوع والتذلل والاستكانة قرائب في المعاني، ...وكل خضوع ليس فوقه خضوع فهو عبادة، طاعة كان للمعبود أو غير طاعة، وكل طاعة لله على جهة الخضوع والتذلل فهي عبادة والعبادة نوع من الخضوع لا يستحقه إلا المنعِم بأعلى أجناس النعم كالحياة والفهم والسمع والبصر، والشكر والعبادة لا تستحق إلا بالنعمة، لأنّ أقل القليل من العبادة يكبر عن أن يستحقه إلاّ من كان له أعلى جنس من النعمة إلا الله سبحانه فلذلك لا يستحق العبادة إلاّ الله.»

2-العبادة اصطلاحا: عرف ابن تيمية العبادة بقوله: «العبادة: هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة.»

ثانيا: العبادة كمقصد أعلى للخلق: تأتي العبادة في مطلع المقاصد التي من أجلها خلق الله عز وجل خلقه، وأنزل كتبه وأرسل رسله عليهم الصلاة والسلام، قال تعالى في محكم تنزيله: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾ (الذاريات: 56)، وإذا كان الأمر كذلك فإنّ العبادة لا تكون منحصرة في مجموعة من الشعائر التعبدية كالصلاة والذكر والحج وغيرها، وإنما هي ذات معنى أوسع وأشمل –كما سبق وأن رأينا في التعريف الاصطلاحي–، والعبادة بهذا المعنى تشمل كل ما يقوم به الإنسان الملتزم بأوامر الله في الحياة الدنيا ابتغاء لوجهه تبارك وتعالى، وشكرا للآلائه وفضله ونعمه عز وجل مصداقا لقوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ ۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾ ﴾ (الأنعام: 162-163).

أما عن علاقة كلية العبادة ببقية بكليات مقاصد العقيدة آنفة الذكر في المحاضرات السابقة وخاصة الإيمان بالله تعالى وتوحيده، فلابد من التذكير بأنّ التوحيد هو لب العبادة وأسها؛ أما غاية العبادة ومقصدها فهو التزكية، أما العمران فهو مرآة التوحيد وثمرة التزكية، وهو الذي يجعل كل شيء من الفاعل والمنفعل في هذا الوجود يسبح بحمد ربه، ليتكامل موكب التوحيد الشامل للخلق المستخْلَف المخيَّر (الإنسان)، والخلق المسخَّر (الطبيعة)، ﴿ وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ ﴾ (الإسراء: 44).

ثالثا: الفرق بين مقصد التعبد ومقصد العبادة:

"شاعت في (...) الشريعة الإسرائيلية وما سبقها فكرة (التعبّد) مقابل (العبادة). فالتعبّد فيه معاني الإخضاع والإذلال وضرورة الانكسار ولو فيما لا يُعقَل معناه، في حين (العبادة) اختيارا عقليا وقلبيا قائما على إدراك واعٍ لطبيعة

العلاقة بين الإنسان العابد وربه، يُقبِل عليها لأنّه يجد نفسه وكينونته فيها، ولعل هذا هو المعنى الذي يُؤخذ من قوله صلى الله عليه وسلم: **{أرحنا بها يا بلال}**، في حين يقول المكلَّف المستَذَلّ: أرحنا منها. إضافة إلى أنّه المقصد وراء مبدأ الأمانة (أمانة الاختيار) التي وردت في قوله تعالى: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ ﴾ (الأحزاب: 72)، إنّ الله -تبارك وتعالى- يحكي لما موقفا عن بني إسرائيل فيه الكثير من الدروس، والجليل من العبر: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱسْمَعُوا۟ ۖ قَالُوا۟ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا ﴾ (البقرة: 93)، فأنّى لأمر يصدر بهذه الطريقة أن يدرك الخاضع المستَذَلّ له حكمة، أو يعرف له مقصدا أو غاية؟!"

وبتفريقه السابق بين العبادة والتعبد يكون طه جابر العلواني قد أضفى على مسألة التعبّد «بعدا معرفيا ووجوديا، بحيث صار الأمر يتعلق بطبيعة العلاقة بين العبد والإله ومفهوم العبودية والخضوع، فهو يرى أنّ الأحكام كلها معقولة المعنى، وما لم يعقله مجتهد يعقله آخر، وما لم يقف على علته جيل يقف عليه آخر. وما لم يفطن له أهل بلد يفطن له آخرون (...)، بل يرى في القول بالعبودية –بهذا المعنى- (أي غير معقول المعنى) تسوية بينه وبين معنى الرقيق الذي يطيع سيّده في كلّ شيء دون أن يفهم علته أو مقصده؛ ذلك أنّ طاعته له طاعة مطلقة لا تبيح له أن يسأله عن مغزى أو معنى الفعل، أمّا لفظ العبد حين يُنسَبُ لله تعالى فهو من "ألفاظ التكريم والتشريف لا من ألفاظ الإخضاع والإذلال. والذي يناسب التكريم والتشريف التكليف بما هو معقول المعنى لينشط القلب والجوارح إلى القيام به"، "فعبودية الإنسان لله تحريره له ورفعة وسؤدد"».

هذا، ويرى العلواني «أنّ كلام الفقهاء عن التعبد المحض إنّما هو من تأثيرات الأديان الأخرى، أمّا الإسلام فقد جاء لرفع الإصر والأغلال عن الناس كافة، فالإسلام "ليس شريعة (رب الجنود) في تصور اليهود الذي يأمر بما يريد وليس للجنود أو العبيد أو القائمين عليهم إلاّ التنفيذ".»